

مرسوم سلطاني

رقم ٥٧ / ٢٠٠١

بمنح الجنسية العمانية

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،
وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٣ / ٨٣ وتعديلاته ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تمنح الجنسية العمانية لكل من :

١ - حسن عبدالرحمن العوض مصطفى .

٢ - كوثر زين العابدين محمد الحسين .

٣ - خالد حسن عبدالرحمن العوض مصطفى .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من

١٣ / ٢ / ٢٠٠١ م .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٧ من ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

الموافق : ٣٠ من مايو سنة ٢٠٠١ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٩٦)

الصادرة في ١٣ / ٢ / ٢٠٠١ م